

مفاهيم القرآن

(33) (أَضَلُّ) . (1) إنَّ التمادي في المعصية والاصرار عليها يترك انطباعات سيئة في القلوب على وجه يتجلى الحسن سيئاً والسيء حسناً ، يقول سبحانه: (ثُمَّ - كَانَعَا فِجْبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّوءَ أَي أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِءُونَ) . (2) فالآية تصرح بأن اقتراف الذنوب و ارتكاب المعاصي ينجم عنه التكذيب بآيات الله . فتحصل من ذلك أن عدم استطاعتهم للسمع والابصار كان نتيجة قطعية لأعمالهم السيئة ، كما يقول سبحانه: (وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ * فَأَعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ) . (3) 2. (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ* قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ) . (4) استدلال الإمام الأشعري بهذه الآية على جواز التكليف بما لا يطاق، و قال: فقد أمروا بالاعلام و هم لا يعلمون ذلك ولا يقدرّون عليه. ولكن غاب عنه أن لصيغة الأمر معنى واحداً وهو إنشاء الطلب، لكن الغايات من الإنشاء تختلف حسب اختلاف المقامات، فتارة تكون الغاية من الإنشاء، هي بعث المكلف نحو الفعل جداً، وهذا هو الأمر الحقيقي الذي يُثاب فاعله ويُعاقب تاركه، و تشترط فيه القدرة والاستطاعة، وأخرى تكون الغاية أموراً _____ (1) الأعراف:179. (2) الروم:10. (3) الملك:10-11. (4) البقرة:31-32.